

قرار رقم (١٥) لسنة ٢٠٢٣

بتاريخ ١١/١٠/٢٠٢٣

بشأن تعديل صفة وسيط تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية.
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة
التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته.
وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قصر

المادة الأولى: تعديل صفة وسيطة التأمين السيدة/ صابرين الياس ياسين النور - رقم قومي (٢٦٢٠٥٠٣٠١٠١٥٢٨)
المقيد اسمها بسجل وسطاء التأمين بالهيئة تحت رقم (١٤٦٥٩) من وسيط تأمين بشركة قناة السويس
للنأمين الى وسيط تأمين حر وذلك اعتباراً من ٢٠٢٢/٥/٤ حتى ٢٠٢٥/٢/١٢ تاريخ نهاية اعادة القيد
بسجلات الهيئة .

المادة الثانية: على الإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية
محمد صلاح
د. محمد فريد صالح



٤٦٠٧٦

محمد صلاح